أنس ان النبي A اتخذ خاتما من ورق ثم ألقاة قال والوهم من همام ولم يروة غيرة وكذا قال النسائي إنه غير محظوظ انتهى .

وهمام ثقه احتج به أهل الصحيح ولكنه خالف الناس قاله الشارح ولم يوافق أبو داود على الحكم عليه بالنكارة فقد قال موسى بن هارون لا أدفع أن يكونا حديثين ومال اليه ابن حبان فصححهما معا .

ويشهد له أن ابن سعد أخرج بهذا السند أن أنسا نقش في خاتمه مح .

مدا رسول ا قال فكان بإذا أراد الخلاء لا سيما وهمام لم ينفرد به بل تابعه عليه يحيى بن المتوكل عن ابن جريح وصححه الحاكم على شرط الشيخين ولكنه متعقب فإنهما لم يخرجا لهمام عن ابن جريح وإن اخرجا لكل منهما على انفراده .

وقول الترمذي إنه حسن صحيح غريب في نظر ! .

وبالجمله فقد قال شيخنا إنه لا عله له عندي إلا تدليس ابن جريح فإن وجد عند التصريح بالسماع فلا مانع من الحكم بصحته في نقدي انتهى .

وقد روى ابن عدي حدثنا محمد بن سعد الحراني حدثنا عبد ا بن محمد ابن عبشون حدثنا أبو قتاده عن ابن جريح عن ابن عقيل يعني عبد ا بن محمد ابن عقيل عن عبد ا بن جعفر قال كان النبي A يلبس خاتمه في يمينه أو قال كان ينزع خاتمه إذا أراد الجنابه ولكن أبو قتاده وهو عبد ا بن واقد الحراني مع كونه صدوقا كان يخطئ ولذا أطلق غير واحد تضعيفه .

وقال البخاري منكر الحديث تركوة بل قال أحمد أظنه كان يدلس وأورده شيخنا في المدلسين وقال إنه متفق على ضعفه ووصفه احمد